قوله وتوقف امتناعها اه قيل اي ولم يثبت شيء منهما وفيه وان لم يثبت لكنهما محتملان فلا يتم الدليل

فالوجه ما في الحاشية

اي امتناعها بالغير موقوف على نفي الشرط او وجود المانع وهو لا ينافي الصحة التي كلامنا فيه ويمكن ان يحمل على الامتناع الذاتي فان المانع اذا كان ذاتيا لا يوجد كان الامتناع بعينه ذاتيا

من تفصيلها فان مراتب الاجمالي متفاوتة قوة وضعفا كما لا يخفى على ذي بصيرة فليس يجب ان يكون كل اجمالي وسيلة الى تفصيل اجزاء المدرك وما يتعلق به من الاحوال الا ترى الى قولك كل شيء فهو كذا فاذا الاولى ما قيل من ان القبول في هذه المسئلة على الدليل العقلي متعذر فلنذهب الى ما اختاره الشيخ ابو منصور الماتريدي في شرح المواقف قوله بصحة الملموسية تقديره ان الملموسية مشتركة بين الجواهر والاعراض ولا مشترك بينهما بصحة علة قابلة لذلك سوى الوجود وهو مشترك بينهما وبين الواجب تع فيلزم صحة ملموسية تع وهو ممتنع

قال في شرح المقاصد واما النقض بصحة الملموسية فقوي والانصاف ان ضعف هذا الدليل جلي قوله واشتراك ضروري اي اشتراك بين الجواهر والاعراض وبين الواجب فسقط الوجه الثاني والرابع بناء على ان الوجود غير الماهية واما الاتحاد الذي ادعاه الشيخ ابو الحسن الاشعري فانما هو باعتبار ما صدق عليه يعني ان الوجود ومعروضه ليسا هويتان متمايزتان تقوم احدهما بالاخر كالسواد بالجسم لا باعتبار المفهوم يعني ان مفهوم كون الشيء ذا هوية بعينه مفهوم ذلك الشيء وذلك اعني الاتحاد باعتبار ما صدق عليه لا ينافي اشتراك مفهوم الوجود فلا منافاة بين كون الوجود عين الماهية بالمعنى الذي صورناه وبين اشتراكه بين الخصوصيات المتمايزة

بدوانها والا لكفوا توهموا ان ما نقل عنه من ان الوجود عين الماهية بناء على دعوى اشتراكه بين الموجودات اذ يلزم منها كون الاشياء متماثلة متفقة الحقيقة وهو بسط كذا في شرح المواقف قوله والسر فيه اي والسر في جواز هذا التعليل ان الارتباط بحسب العلية يعني ان معنى التعليق ان وقع وقع لا ان امكن امكن قيل وفيه ان التعليق في هذه الصورة ليس بالممكن لان امتناع انعدام العلة يوجب امتناع انعدام المعلول وليس المراد بالممكن ههنا الممكن في نفسه والا كان ممتنعا بالغير يرشدك اليه الكلام في الاستدلال والاعتراض فتامل قوله مجاز عن العلم الضروري لانه لازمها واطلاق اسم الملزوم على اللازم شائع سيما استعمال اري بمعنى علم واري بمعنى علم فكانه قال اجعلني عالما بك علما ضروريا وهذا اويل لبيت الهذيل العلاف وتبعه فيه الجبائي واكثر البصريين كذا في شرح المواقف وفيه ان استعمال اري بمعنى علم علما ضروريا وكذا استعمال اري بمعنى علم تعلما بالعلم الضروري غير شائع نعم استعمالها في العلم اليقيني والتعلم شائع وذائع والعرف ظ قوله بان النظر الموصول قال في شرح المقاصد الرؤية لغة وتارة بالنظر الموصل بالي نص في الرؤية كذا في الارشاد للامام الحرمين وما وقع في المواقف من ان الرؤية وان استعملت للعلم لكنه بعيد اذا وصلت الى بالي سيما وهو يؤذن بان النظر بمعنى الرؤية فوصلها والا فليس في الاية وصل الرؤية بالي قوله عن معقول لان المخاطب في حكم الحاضر المشاهد وهو معلوم بالنظر ليس كذلك كذا